

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6547 - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو وهو ذكوان عن عائشة Bها قالت .

تستأمر البكر فإن قلت . (نعم) قال ؟ أبضاعهن في النساء يستأمر ا رسول يا قلت Y فتستحي فتسكت ؟ قال (سكاتها إذنها) .

[ر 4844] .

[ش أخرجه مسلم في النكاح باب استئذان الثيب في النكاح . . رقم 1420 .

(أبضاعهن) جمع بضع وهو الفرج وقيل إبضاعهن مصدر أبضع أي زواجهن [